

الدرس 52 | شرح سنن ابن ماجه | أبواب الصلاة | للشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه ومن والاه. قال ابن ماجه رحمه الله باب من ام قوما فليخفف حدثنا محمد ابن اسمه عبد الله بن نمير حدثنا ابي حدثنا اسماعيل عن قيس عن ابي مسعود قال اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل فقال يا رسول - 00:00:00

والله اني لا اتأخر في صلاة الغداة من اجل فلان لما يطيل بنا فيها. قال فما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قط في موعظة اشد منه غضبا يومئذ - 00:00:20

يا ايها الناس ان منكم منفرين فايكم من صلى بالناس فليتجوز فان فيهم الضعيف. والكبير وذا الحاجة. حدثنا احمد عن وحميد بن مسعدة قال حدثنا حماد بن زيد اخبرنا عبد العزيز بن صهيب عن انس بن مالك رضي الله عنه قال قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوجز - 00:00:30

ويتم الصلاة. حدثنا محمد بن ربح اخبرنا الليث ابن سعد عن ابي الزبير عن جابر قال صلى جبل الانصاري باصحابه صلاة العشاء فطول عليهم فانصرف رجل منا فصرى. واخبر معاذ عنه فقال انه منافق فلما بلغ ذلك الرجل - 00:00:50

دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبرهما قال له معاذ فقال النبي صلى الله عليه وسلم اتريد ان تكون فتانا يا معاذ اذا صليت بالناس فاقرأ بالشمس وضحاها وسبح اسم ربك الاعلى والليل اذا يغشى واقرأ باسم ربك. حدثنا ابو بكر بن شيبه تحدثنا اسماعيل ابن علي اتى عن محمد ابن - 00:01:10

اسحاق علي سعيد بن ابي هند عن مطر بن عبدالله بن الشخير. قال سمعت عثمان بن ابي العاصي يقول كان اخر ما عهد الي النبي صلى الله عليه وسلم اما حين امرني على الطائف قال لي يا عثمان تجوز في الصلاة واقدر الناس باضعفهم فان فيهم الكبير فان فيهم - 00:01:30

كبيرة وصغيرة والسقيمة والبعيدة وذا الحاجة. قال ابو الحسن القطان حدثنا علي ابن اسماعيل. حدثنا عمرو بن علي حدثنا يحيى حدثنا شعبة حدثنا عمرو بن مرة عن سيد ابن المسيب قال حدثنا عثمان ابن ابي العاص ان اخر ما قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا امت - 00:01:50

قوما فاخف بهم باب الامام يخفف الصلاة اذا حدث امر حدثنا ابن علي الجهظمي قال حدثنا عبد الاعلى حدثنا سيدنا مالك؟ قال او قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني لادخل في الصلاة وانا اريد اطالتها فاسمع بكاء الصبي فيتجوز في صلاتي مما اعلم لوجد امه - 00:02:10

ببكاؤه. حدثنا اسماعيل بن ابي كريمة الحراني حدثنا محمد بن سلمة عن محمد بن عبد الله بن علاثة. عن هشام ابن حسان عن هشام ابن حسان عن الحسن عن عثمان ابن ابي العاص قال قال لي رسول الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني لاسمع بكاء الصبي فيتجوز في الصلاة - 00:02:30

حدثنا عبد الرحمن ابن ابراهيم حدثنا عمر ابن عبد الواحد هو بشر ابن ابي بكر وبشر ابن بكر عن الازاعي عن يحيى ابن ابي كثير عبدالله ابن ابي قتادة به قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني لا اقوم في الصلاة وانا اريد ان اطول فيها فاسمع بكاء الصبي

فتجوز كراهية - 00:02:50

على امه باب اقامة الصفوف. حدثنا علي ابن محمد حدثنا وكيع حدثنا الاعمش عن المسيب رافعا طرفه عن جابر بن سمرة السوائي. قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا تصفون كما تصف الملائكة عند ربها؟ قال قلنا وكيف تصف الملائكة عند ربها؟ قال -

00:03:10

الصفوف الاول ويتراصون في الصف. حدثنا محمد البشار حدثنا يحيى بن سعيد عن شعبة حاء وحدثنا ناصر بن علي. حدثنا ابي حدثنا ابي ابن عمر قال حدثنا شعبة عن قتادة عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سووا صفوفكم فان - 00:03:30 تسوية الصفوف من تمام الصلاة. حدثنا محمد بن بشار حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة حدثنا سماك ابن حرب انه سمع النعمان ابن بشير يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسوي الصف حتى يجعله مثل الرمح او القدح او القدح. قال - 00:03:50 تراه صدر رجل ناتيا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم سووا صفوفكم او ليخالفن الله بين وجوهكم. حدثنا من عمال حدثنا اسماعيل بن عياش حدثنا هشام ابن عروة عن ابيه عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله وملائكته -

00:04:10

اتوا يصلون على الذين يصلون الصفوف ومن سد فرجة رفعه الله بها درجة. باب فضل الصف المقدم. الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد قال الامام ابن ماجة رحمه الله تعالى باب احق بالامامة. باب من امن قومه. نعم. باب - 00:04:30

والامن قوما فليخفف. اي هذا هو السنة ان من ام قوما يشق عليهم اطالته للصلاة او قد يصيبهم بفتنة بسبب طالته فان السنة ان يخفف فقد امر النبي صلى الله عليه وسلم - 00:04:56

معاذا ان يخفف وقد امر ابن مسعود فان صلى بالناس فليخفف وهذا امر من النبي صلى الله عليه وسلم بتخفيف الصلاة من باب التخفيف ما كان مع تمام وكمال. وليس التخفيف الذي يكون معه اخلال بركن او واجب - 00:05:16 وانما تخفيف لا يخل لا باركانها ولا بشروطها ولا بواجبات الصلاة ذكر حديث محمد ابن عبد الله عن ابيه عن اسماعيل هو ابن ابي خالد عن قيس وابن ابي حازم ابن مسعود رضي الله تعالى عنه قال اتى - 00:05:36

اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل فقال يا رسول الله اني لاتأخر في صلاة الغداة اي لا اتقدم الى المسجد ولا اتقدم الى الصف ولا اتقدم الى ادراك الفاتحة وقراءة الامام - 00:05:56

من اجله فمعنى انه يحبس نفسه حتى يقارب الامام الركوع ثم يأتي لما يطيل بنا فيها. قال فما رأيت رسولا غضب ان استنقطتم في موعظة اشد منه غظبا يومئذ اي غظبا غظبا شديدا صلى الله عليه وسلم فقال يا ايها الناس - 00:06:13 ان منكم منفرين فايكم ما صلى بالناس فليتجوز فان فيهم الضعيف والكبير وذا الحاجة الحديث رواه البخاري ومسلم من طريق خالد عن قيس ابن حازم عن مسعود وفيه قال ان منكم منفرين - 00:06:35

فمن صلى بالناس فليخفف فهذا امر من النبي صلى الله عليه وسلم بتخفيف الصلاة وعدم اطالته والواجب على المسلم اذا سمع تكبيرة الاحرام ان يبادر بالتكبير النبي يقول اذا كبر الامام فكبروا. اذا كبر الامام فكبروا - 00:06:58

ولا يجوز لمن سمع تكبيرة الامام ان يتخلف. لا يجوز ان يتخلف فمتى ما سمعها وجب عليه الذهاب لادراكها ويبقى ذهابه ذهاب وهذا واجب لانه ما لا يتم الواجب فهو واجب - 00:07:16

آا ايضا هذا الرجل تأخر لاجل هذه لاجل ان الامام يطيل. فغضب قال ان منكم منفرين ولا شك ان من ان التنفير عن طاعة الله لا يجوز والتنفير قد يكون بالفعل - 00:07:36

وقد يكون بالقول فمن الناس من ينفر وهو لا يدري ومن الناس من ينفر وهو يعلم ويدري ولا شك ان الذي ينفر ويصد عن سبيله وهو عالم داري هذا ذنبه - 00:07:51

اكبر واعظم والصد عن سبيل الله كبيرة من كبائر الذنوب وقد يصل بصاحبه الى الكفر بالله عز وجل اما من نفر ولا يدري فهذا جاهل

يعلم وينبه فان اصر على ما يفعل من التنفير فهو اثم - [00:08:04](#)

ثم ذكر حديث عبدالعزيز صهيب عن انس ان النبي كان يوجز ويتم الصلاة ومراد ابن ماجة بهذا الحديث حديث انس الذي في

الصحيحين ايضا الذي رواه مسلم في صحيحه واخرجه البخاري ايضا في صحيحه - [00:08:24](#)

من طريق من طرق العمل فيه انه لا يفهم من حديث ابن مسعود انه امر بالتخفيف ان التخفيف يتعلق بالاركان والواجبات وانما المراد

هنا التخفيف بالقراءة فقط. والتخفيف في القراءة فقط - [00:08:38](#)

فلا يطيل في قراءته حتى يشق على المأمومين ولا يطيل في ركوعه حتى يشق على المأمومين ولا يطيق في السجود وانما يصلي

في تمام يصلي في يوجز ويتم ويتم الصلاة وقد ثبت من حديث سمرة - [00:08:55](#)

ان من قال كان يأمرنا بالتخفيف ويؤمننا في الصافات يا ابا الصافات طويلة لكنه يأمر بالتخليص فاذا علم الامام من جماعة المسجد

انهم يحبون الاطالة وانهم لا يشق الاطالة جاز له - [00:09:13](#)

ان يطيل وانتفت الكراهة قال حدثنا محمد بن رمح عن الليث عن ابي الزبير عن جابر قال صلى معاذ ابن جبل صلوا على جبل

الانصاري باصحاب صلاة العشاء فطول عليهم قيل انه افتتح البقرة - [00:09:29](#)

صلى الله وابتهم فكان معه يصلي بعض اهل الابل ممن يعتمدون بابلهم فلما رآه افتتح البقرة انصرف صلى لوحده واكمل الصلاة

وانصرف فاخبر معاذ فقال انه منافق اي هذا الفعل فعل المنافقين. حيث انه خرج من الصلاة والصلاة باقية - [00:09:47](#)

فلما بلغ ذلك الرجل لما بلغه قول معاذ دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبره فقال له فاخبرهما قاله معاذ فقال النبي اتريد

يا معاذ ان تكون فتانا - [00:10:08](#)

اذا صليت بالناس فاقرأ بالشمس وضحاها وسبح اسم ربك الاعلى والليل اذا يغشى واقرأ باسم ربك الذي خلق فهذا الحديث الاصل

في الصحيحين الاصل في صحيح حديث عبدالله بن حديث - [00:10:24](#)

عمرو دينار عن ابن عباس رضي الله عنه عن جاء ابن عبد الله رضي الله تعالى عنه. واما من حديث ابي زويل عن جابر فهذا هذا في

مسلم فالحديث اصله في البخاري اصله في البخاري - [00:10:40](#)

ومسلم من حديث عطاء بن عبدالله من طرق اخرى غير هذا الطريق وقوله صلى الله عليه وسلم افتان انت يا معاذ اي ان فعلك هذا

قد فتن هذا الرجل قد - [00:10:56](#)

تانا هذا الرجل حتى جعله ينصرف من صلاته ينصرف من صلاته جاء عند مسلم جاء عند البخاري ومسلم من حديث من حديث عبد

الله ابن دينار عن جاء ابن عبد الله رضي الله تعالى عنه - [00:11:13](#)

واذا جاء من طريق اه جاء هنا ذكره بالحديث عن الزبير عن جابر عند البخاري عند البخاري سبع مئة وخمسة في الحديث عند مسلم

رواه مسلم من طريق سفيان عن ابي زويج الجابر - [00:11:31](#)

ورواه البخاري ومسلم من طريق اه من طريق محمد ثار ومن طريق عبد دينار عن جاء ابن عبد الله رضي الله تعالى عنه وفيه النوم ان

يقرأ بسبح اسم ربك الاعلى والضحي والانفطار - [00:11:48](#)

وجاء انها في صلاة المغرب ولفظ المغرب هذا ليس بمحفوظة المحفوظ الا في صلاة العشاء. الحديث نقول هو صحيح وهذا الاسناد

هو في مسلم من طريق من طريق ابي الزبير عن جابر - [00:12:03](#)

ثم روى من طريق ابن علي عن محمد ابن اسحاق عاد سيدنا بيه هند عن مطرف عبد الله بن شخير عن عثمان بن ابي العاص رضي

الله تعالى عنه الثقفي قال كان اخر ما عهد وسلم حين امرنا الطائف - [00:12:16](#)

حين امرني على الطائف قال لي يا عثمان تجاوز في الصلاة واقدر الناس باضعفهم اي اي قيم الناس باضعفهم فان فيهم الكبير

والصغير والسقيم والبعيد وذا الحاجة. وجاء للفظ ابو هريرة انه قال - [00:12:30](#)

اذا صاحب الناس فليخفف فان وراءه الضعيف والكبير والسقيم وذا الحاجة ثم رواه ايضا من طريق عن عثمان ابن عاصم عن عثمان

بن ابي العاص فقال ان اخر ما قال وسلم اذا امت قوما فاخف بهم. وهذه الاحاديث نادرة صحيحة. عموما احاديث الامر ثابتة عن -

النبي صلى الله عليه وسلم من حديث ابن مسعود ومن حديث أبي هريرة ومن حديث جابر ومن حديث عثمان بن العاص الثقفي رضي الله تعالى اجمعين ان النبي قال اذا اما الناس فليخفف - [00:13:13](#)

فهذا هذه الاحاديث الاربعة تدل على تأكيد امر التخفيف في الصلاة على الناس. والا يشق على الناس ولا يطيل عليهم هذا من من آ فتنة الناس وممن قد ينفرهم عن طاعة الله عز وجل - [00:13:25](#)

ثم قال ولا شك ان الاطالة الزائدة هذي لا تجوز الاطالة الزائدة تشق على الناس وتسبب لهم العنت والشقاء والحرَج فاعل ذلك اثم وان كان يصلي قال باب الامام يخفف الصلاة اذا حدث امرا عبد الله بن ابي قتادة وحديث سعيد عن قتادة عن انس بن مالك رضي الله تعالى عنه - [00:13:44](#)

قال قاسم اني لا ادخل في الصلاة وانا اريد اطالتها فاسمع بكاء الصبي فاتجوز في صلاتي مما اعلم لوجد امي بكائي وهذا حديث الصحيحين وفيه انه يجوز تقييم الصلاة اذا عرَّض عارض - [00:14:04](#)

ومن العوارض تعرض بكاء الصبي اه سقوط مريض اه حاجته مريض اذا وجد سبب فان السنة ان يخفف ولذا جاء لما طعن امير المؤمنين عثمان بن الخطاب رضي الله تعالى عنه تقدم ابن عوف فصلى - [00:14:18](#)

بالمعوذتين قرأ المعوذتين في صلاة الصبح من باب من باب لو عرَّض عارض يجوز ان يجوز ويشرع ان يخفف الصلاة لان هناك فالنبي كان يحب الاطالة ومع ذلك اذا سمع صوت الصبي يبكي خفف - [00:14:35](#)

لوجد امه عليه ثم روى من طريق الشاب الحساني الحسن عن عثمان بن ابي العاص قال النبي اني لا اسألك عن صفات جوف الصلاة هذا اسناد من جهة اسناد ضعيف لكنه من جهة معناه صحيح. ثم روى من طريق يحيى بن كثير عبدالله بن ابي قتادة عن ابيه عنه -

يقال قال قال فاني لا اقول في الصلاة وانا اريد ان اطيل ان اطول فيها فاسمع بكاء الصبي فاتزوج كراهية ان يشق على امه وهذا في البخاري ومسلم ايضا قد رواه البخاري - [00:15:11](#)

رواه البخاري في صحيح دون مسلم وهو ان النبي كان يتجوز في صلاته اذا سمع بكاء الصبي يعني ثبت من حديث آ انس ومن حديث ابي قتادة الانصاري رضي الله تعالى عنه تجوز النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال باب اقامة الصفوف - [00:15:24](#)

اي اه تسوية الصف واقامة الصف. نقف على باب اقامة صفوف لتعلقه بما بعده. ويتعلق باحكام الصفوف والله تعالى لا اعلم - [00:15:44](#)